تعالى افقبل دين ابيه يبغون ومن يبتغ غير الاسلام دينا ان الدين عند
ابيه الاسلام ويطلق ايضا على العادة والمتيرة والحساب والقهر والقضاء
والحكم والطاعة والحال والجزا ومنه مالك يوم الدين كما تدين تدان والياسة
والرأي ودان عصى واطاع وذل وعز فهو من الاضداد قيل ولو قال
بيان لكان احسن ليكون ذا لالة الهداية وسيجيها وليس في محله
لما تقرر ان الهداية هنا بمعنى الدلالة وهي بيان الشرايع فلكن يجعل
ذلك البيان سببا لها فالصواب ما فعله المصنف لانه من باب عطف الرديف
ايضاحا وتنبيها على المراد بالدلايل متعلق ببيان جمع دليل وهو
لغة المرشد واصطلاحا ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى علم
او ظن تفليا كان وهو الكتاب والسنة والاجماع والقياس ونحو الا
مستصحاب او عقليا وهو البرهان الآتي القطعية وهي الادلة
المؤدية الى العلم القطع بمعنى ما يقابل كل انسان جسم وكل جسم
مركب فكل انسان مركب فان قلت اكثر ادلة الشريعة ظنية لان
مفاد ما تدل نحو الطمانينة ركن في الصلاة وكل ركن واجب
والوضوء عبادة وكل عبادة يشترط لها النية فكان ينبغي له حذف
القطعية قلت انما صارت ظنية بالنسبة الينا فلا ينافي سمعها
من النبي صلى الله عليه وسلم وايصالها بالنسبة اليه قطعية والكلام
انما هو في بيان المرسل للشرايع وذكر جميعه قطعي ويصح ان يراد
بدلالا يلهم معجزاتهم الدالة على صدقهم وكلها قطعية لاستفادتها
من دليل مؤلف من مقدمتين قطعيتين نحو الرسل جاؤا بالمعجزات وكل
من جا بالمعجزات صادق فالرسل صادقون اما الصغرى فضرورية
حسية والكبرى ضرورية عقلية اذ المعجزة خارقة للعادة وخرقها
للعادة لا يقدر عليه الا الله تعالى وهو لا يؤيد بذلك كاذبا وقد
ايدهم بها فلم يكونوا كاذبين بالصادقين واصحاب البراعين
ايه البراهين الواضحة التي لا اشكال فيها جمع برهان وهو لغة الحجة

واصطلاحا

واصطلاحا ما تركب من قضيتين متى سلمتا لزمهما لذاتهما قول اخر كالعالم
متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث على ما هو مقرر في محله
من كتب الميزان احمده اب اصيغة بجميع صفاته الجميلة وذكر الحمد
مرتين للجمع بين نوعيه الواقع في مقابلة صفاته تعالى والواقع في
مقابلة نعمه التي من جملتها التوفيق لهذا التاليف وهذا الثاني هو
الشكر كما مر قال تعالى لين شكرتم لازيدنكم وخص الاول بالجملة الاسمية
الدالة على الثبوت والاستمرار والثاني بالفعلية الدالة على التجدد
والتعاقب لعدم استمرارها وتجدد النعم وتعاقبها وفي
الاتلبغ من الحمد بن كلام ذكرته في شرحي الالفية والارشاد على
جمع نعمة جمع لين العيش وخصبه او الشيء المنعم به اذ كثيرا
ما يأتي فعل بمعنى المفعول كالذبح والنقض والرعي والطحن ومع
ذلك لا ينقاس وقال الفخر الرازي هي المنفعة المفعولة على جهة الا
حسان الى الغير وقيل لا بد من تقييد المنفعة بالحسنة لانه لا يستحق
الشكر الا بها والحق عدم اعتبار هذا القيد لجواز ان يستحق الشكر
بالاحسان وان كان فعله محرما لان جهة استحقاق الشكر غير
جهة استحقاق الذم وهذا استحق الفاسق الشكر بانعامه والذم
بمعصيته واختلفوا هل نعمة على كافر في الدنيا فقيل نعم وعليه
الباقلاني وقال الفخر الرازي انه الاصوب لقوله تعالى يا بني
اسرايل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وذكر ايات كثيرة فيها
دلالة لذلك وقيل لا لانه وان وصلت اليه نعم لكنها قليلة حقيرة
لا اعتداد بها لادائها الى الضرر الدايم في الاخرة التي يحلو فيه سم
ومن ثم قال الله تعالى ولا تحسبن الذين كفروا انما نملي لهم خير
لانفسهم الاية انما نملي لهم ليزدادوا اثما والحلاف لفظي اذ لا
تراع في وصول نعم الله اليه انما التراع في انها اذا حصل عقبها
ذلك الضرر الابدي هل تسمى حينيذ في العرف نعما او لا فهو تراع

Copyright © Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)